

حاكم لغرم انه وجد ما لا فخر فيه ضمن

**كتاب التهمين**

هو من مال مقوم بحق مكر اخذ منه كالدين

ويعقد بايجاب قبول ويلزم ان سلم محوزا

تميز او تخليته تسليم كافي البيع ضمن باقر من

قيمة من الدين فلو ملكها سوا سقطت

وان كان قيمته اكثر لفضل اذته وفي اقل سقطت

*[Faint bleed-through text from the reverse side of the page]*

كتاب التهمين